

8877 - حكم من تعلق خيطاً لرفع البلاء أو دفعه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه سؤاله الثاني يقول فيه ما حكم الذي يتعلق خيط لرفع البلاء او دفعه؟ هذا ينكر عليه نشيد الاسار التمام. نعم. والنبي عليه السلام قال من تعلق اثم الله له. ومن تعلق ودع فلا ودعا الله له. وفي رواية من تعلق - [00:00:00](#) ولما دخل حذيفة رضي الله عنها رجل وقد علق علي خيطا ثم قطعه قطعه حذيفة وانكر عليه وتلا قوله تعالى وما يؤخرهم بالله الا وهم مشركون. بين له ان هذا من الشرك. فتعليق الخيوط والتمايم من الودع او من العظام - [00:00:20](#) او من شعار الذئب او من عظام الذئب او اسنانه كل هذا من الخرافات الجاهلية. وهم من المنكرات وهكذا تعليق الحجب من القرآن يسمون حجب يسمونها حروز يسمونها جامعات كل هذا لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم عمم - [00:00:40](#) طيب ولم يستثن القرآن ولا غيره. ولان استعمال القرآن يفضي الى استعمال غيره فان فتحوا باب الشرك. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ان الرقى والتمايم شرك. لان الرقى المجهولة التي ليست على الطريقة الشرعية - [00:01:00](#) هكذا التمايم وهي ويعلق على الاولاد على العين او يعلق على النساء والمرضى عن الجن كل هذا منكر ومن اعمال الجاهلية صلى الله عليه وسلم من الشرك لانه مستعذب بالجن والشياطين - [00:01:18](#) الساحل والساحرة انما يتم لهما ما يتعاطيان السحر وسط عبادتهم الجن والشياطين وتقربهم اليهم بما يرضيهم والخيوط مني ستمائم يعلق على يد خيطا او على رقبته يزعم انه من اسباب الشفاء - [00:01:35](#) هذا من المنكرات يقرأ. نعم - [00:01:56](#)